

مؤتمر الأطراف في

اتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية بشأن مكافحة التبغ

الدورة الحادية عشرة



جنيف، سويسرا، ١٧-٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٢٥

FCTC/COP/11/8

البند ٤-٤ من جدول الأعمال المؤقت

٥ آب/أغسطس ٢٠٢٥

تنظيم محتويات منتجات التبغ وتنظيم الكشف عن منتجات التبغ (المادتان ٩ و ١٠ من اتفاقية المنظمة الإطارية)

تقرير هيئة المكتب

الغرض من الوثيقة

يتضمن هذا التقرير توصيات هيئة مكتب مؤتمر الأطراف في اتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية بشأن تغير المناخ (اتفاقية المنظمة الإطارية) فيما يتعلق بتنفيذ المادتين ٩ و ١٠ من اتفاقية المنظمة الإطارية، عملاً بالقرارين FCTC/COP8(21) و FCTC/COP9(2)، وكذلك المادة ١٣ من النظام الداخلي لمؤتمر الأطراف.

الإجراء المطلوب من مؤتمر الأطراف

مؤتمر الأطراف مدعو إلى الإحاطة علماً بهذا التقرير، والنظر في اعتماد مشروع القرار الملحق بهذه الوثيقة.

الإسهام في تحقيق أهداف التنمية المستدامة: جميع أهداف التنمية المستدامة؛ ولاسيما الهدف ٣ والغاية ٣-أ.

العلاقة بخطة العمل وبند الميزانية: ٣-١-١-١ و ٢-٣-١-١-١.

الآثار المالية الإضافية، إن لم تكن مدرجة في خطة العمل والميزانية: لا توجد.

الوثيقة (الوثائق) ذات الصلة: FCTC/COP/10/6.

معلومات أساسية

١- في القرار FCTC/COP8(21)، علّق مؤتمر الأطراف في اتفاقية المنظمة الإطارية حتى الدورة التاسعة لمؤتمر الأطراف ولاية الفريق العامل المعني بوضع مبادئ توجيهية بخصوص تنفيذ المادتين ٩ و ١٠ من الاتفاقية الإطارية والمُنشأ بموجب القرار FCTC/COP1(15)، وطلب من هيئة المكتب:

(أ) التشاور مع الأطراف فيما يتعلق بالعمل المستقبلي للفريق العامل المعني بتنفيذ المادتين ٩ و ١٠ من اتفاقية المنظمة الإطارية بشأن خطة طويلة الأجل لإعداد مزيد من الإرشادات بشأن هاتين المادتين، وبرنامج عمل محتمل قصير الأجل ومتوسط الأجل، وأساليب العمل المناسبة للفريق العامل؛

(ب) تقديم تقرير عن هذه المسألة إلى الدورة التاسعة لمؤتمر الأطراف.

٢- وفي القرار FCTC/COP9(2)، أرجأ مؤتمر الأطراف تقرير هيئة المكتب عن الفريق العامل حتى الدورة العاشرة لمؤتمر الأطراف، على أن يكون مفهوماً أن ولاية الفريق العامل ستظل معلقة حتى الدورة العاشرة لمؤتمر الأطراف. ونوقش تقرير هيئة المكتب الوارد بالوثيقة FCTC/COP/10/5 في الدورة العاشرة لمؤتمر الأطراف؛ بيد أنه تعذر على الأطراف التوصل إلى توافق في الآراء. واتفقت الأطراف على مواصلة العمل على هذه المسألة خلال فترة ما بين الدورتين تحضيراً لاستئناف النظر فيها خلال الدورة الحادية عشرة لمؤتمر الأطراف، وعلى إدراج هذه المسألة في جدول الأعمال المؤقت للدورة الحادية عشرة لمؤتمر الأطراف، وفقاً للمادة ١٣ من النظام الداخلي لمؤتمر الأطراف.^١

٣- وخلال فترة ما بين الدورتين، ناقشت هيئة المكتب التي انتخبتهما الدورة العاشرة لمؤتمر الأطراف سبل المضي قدماً فيما يتعلق بولايتها. ووضعت هيئة المكتب في اعتبارها العمل السابق الذي اضطلع به مؤتمر الأطراف فيما يتعلق بالمادتين ٩ و ١٠، والمناقشات التي دارت خلال الدورة العاشرة لمؤتمر الأطراف فيما يتعلق باقتراحه الوارد في ملحق الوثيقة FCTC/COP/10/5، والموارد المتاحة حالياً لدعم الأطراف في تعزيز تنفيذ المادتين ٩ و ١٠. ويرد أدناه موجز لاعتبارات هيئة المكتب وتوصياتها فيما يتعلق باتباع نهج مستقبلي بشأن تنفيذ المادتين ٩ و ١٠.

اعتبارات هيئة المكتب

العمل المنفذ حتى الآن في مؤتمر الأطراف فيما يتعلق بالمادتين ٩ و ١٠

٤- أحاطت هيئة المكتب علماً بالمسيرة الطويلة من العمل الذي اضطلعت به الهيئات الفرعية لمؤتمر الأطراف بشأن تنفيذ المادتين ٩ و ١٠. وبوجه خاص، ذكّرت بالعمل المنفذ بموجب ولاية الفريق العامل المنشأ بموجب القرار FCTC/COP1(15) والمعدّل بقرارات لاحقة لوضع مبادئ توجيهية لتنفيذ المادتين ٩ و ١٠. وقد أفضى هذا العمل إلى اعتماد مؤتمر الأطراف المبادئ التوجيهية الجزئية لتنفيذ المادتين ٩ و ١٠ من اتفاقية المنظمة الإطارية بموجب القرار FCTC/COP4(10)، واعتماد مبادئ توجيهية جزئية أخرى في القرارين FCTC/COP5(6) و FCTC/COP7(14) اللذين تضمنتا عناصر إضافية وفقاً لما طلبه مؤتمر الأطراف. وإضافة إلى ذلك، وعملاً بالقرار FCTC/COP8(21)، نظر مؤتمر الأطراف في التقرير FCTC/COP/10/6 الذي يتضمن ملاحظات وتوصيات فريق الخبراء المنشأ من أجل دراسة الأسباب التي تقف وراء تدني مستوى تنفيذ المادتين ٩ و ١٠ من الاتفاقية.^٢ ويرد في الملحق ١ بهذا التقرير موجز لأعمال الهيئات الفرعية لمؤتمر الأطراف، بما في ذلك النتائج ذات الصلة.

٥- وإضافة إلى العمل الذي تضطلع به الهيئات الفرعية، دعا مؤتمر الأطراف منظمة الصحة العالمية (المنظمة)، من خلال أمانة الاتفاقية، إلى تقديم دعم تقني لتعزيز تنفيذ الأطراف للالتزامات الواردة في هذه الأحكام. وأشار القرار FCTC/COP1(15) إلى أن المبادئ التوجيهية الخاصة بالمادتين ٩ و ١٠ ينبغي أن تستند إلى العمل الذي سبق أن أنجزه فريق الدراسة المعني بتنظيم منتجات التبغ التابع للمنظمة ومبادرة المنظمة للتحرر من التبغ، وأنه ينبغي لأمانة

١ FCTC/COP/10/A/R/3 (التقرير الثالث للجنة "أ") وتقرير الدورة العاشرة لمؤتمر الأطراف في اتفاقية المنظمة الإطارية.

٢ قدّم دون تغيير عن الوثيقة FCTC/COP/9/6.

الاتفاقية أن تعمل مع المنظمة في هذا الصدد. وبناءً على الولايات اللاحقة لمؤتمر الأطراف، واصلت المنظمة تقديم تقارير عن المسائل التقنية المتعلقة بتنفيذ المادتين ٩ و ١٠ من اتفاقية المنظمة الإطارية في دورات مؤتمر الأطراف.^٣

المناقشات التي دارت في الدورة العاشرة لمؤتمر الأطراف فيما يتعلق بالمادتين ٩ و ١٠

٦- لاحظت هيئة المكتب أنه مع أن العديد من الأطراف أبدت تأييداً لمشروع القرار الذي كانت هيئة المكتب قد اقترحتة في الوثيقة FCTC/COP/10/5- على أساس أن "فريق الخبراء المعني بالمادتين ٩ و ١٠ من اتفاقية المنظمة الإطارية"، على النحو المبين في ذلك القرار، مؤهل أكثر من أي جهة أخرى للحصول على الأدلة العلمية التي لن يتمكن بدونها الفريق العامل المنشأ لوضع المبادئ التوجيهية لتنفيذ المادتين ٩ و ١٠ من اتفاقية المنظمة الإطارية من استكمال المبادئ التوجيهية - فإن أطرافاً أخرى رأت أنه ينبغي إعادة تفعيل الفريق العامل لاستكمال العناصر المتبقية من المبادئ التوجيهية الجزئية.^٤ وناقشت الأطراف مختلف الخيارات، وشاركت في مشاورات غير رسمية، وأكدت مواقعها. وعلى الرغم من المناقشات المستفيضة، فقد تعذر على الأطراف التوصل إلى توافق في الآراء.^٥

٧- ولاحظت هيئة المكتب أن تباين آراء الأطراف إزاء هذه المسألة في الدورة العاشرة لمؤتمر الأطراف يعكس تعذر التوصل إلى نتائج حاسمة في جولات التشاور العديدة التي أجرتها مع الأطراف لدى إعداد تقريرها إلى الدورة العاشرة لمؤتمر الأطراف. ولم تبلغ هيئة المكتب بأي تغيير ذي شأن في الفترة الفاصلة بين الدورتين التي كانت قصيرة على غير العادة.^٦ وإذا استؤنفت المناقشات بشأن هذه المسألة في الدورة الحادية عشرة لمؤتمر الأطراف مع استمرار التركيز على إنشاء هيئة فرعية لمواصلة إعداد المبادئ التوجيهية الجزئية - وبشأن نوع الهيئة التي ينبغي أن تضطلع بهذا العمل - فليس هناك ما يشير إلى إمكانية توصل الأطراف إلى اتفاق. ولا تعكس نتيجة كهذه التزام الأطراف بإحراز تقدم في تنفيذ الاتفاقية، ومن شأنها أن تصرف الانتباه عن الدعم التقني الذي تتوقعه الأطراف في هذا المجال.

٨- ورأت هيئة المكتب أن هناك حاجة خلال هذه الفترة إلى نهج بديل، لنقل المناقشات إلى الموارد التقنية التي يمكن للأطراف أن تسخرها لتعزيز تنفيذها للمادتين ٩ و ١٠، اعتماداً على المجموعة الكبيرة المتاحة من الأدلة والموارد والمبادئ التوجيهية الجزئية المكتملة إلى حد كبير للتنفيذ، ريثما يُتفق على ترتيبات مستقبلية فيما يتعلق بمواصلة تطوير المبادئ التوجيهية الجزئية. وكما أشار إليه فريق الخبراء في التقرير FCTC/COP/10/6، شملت العوامل التي أعاققت تنفيذ الالتزامات الواردة في المادتين ٩ و ١٠ قصوراً في فهم المتطلبات بموجب المادتين ٩ و ١٠، والتحديات المتعلقة بالقدرات التقنية والموارد البشرية، والاحتياجات المالية، والتحديات القانونية والسياسية، وتدخل دوائر صناعة التبغ. ومن شأن التركيز على إيجاد حلول لمعالجة هذه العوامل أن يتيح وسيلة ملموسة يمكن لمؤتمر الأطراف من خلالها تعزيز تنفيذ المادتين ٩ و ١٠.

الموارد المتاحة لدعم الأطراف في تنفيذ المادتين ٩ و ١٠

٩- وتشير هيئة المكتب إلى أن الغرض من المبادئ التوجيهية الجزئية للمادتين ٩ و ١٠ هو مساعدة الأطراف على الوفاء بالتزاماتها بموجب هاتين المواد، وأن هذه المبادئ تستند إلى أفضل الأدلة العلمية المتاحة وتجربة الأطراف. وقد اكتمل معظم هذه المبادئ التوجيهية الجزئية، بعد اعتمادها في الدورة الرابعة لمؤتمر الأطراف لمساعدة الأطراف في تعزيز سياساتها الرامية إلى مكافحة التبغ من خلال تنظيم محتويات منتجات التبغ وانبعاثاتها وتنظيم الكشف عن منتجات التبغ، واستكملت كذلك في الدورتين الخامسة والسابعة لمؤتمر الأطراف. واعتمدت الأطراف على المبادئ التوجيهية

٣ شملت تقارير المنظمة ما يلي: FCTC/COP/3/13 و FCTC/COP/4/INF.DOC./2 و FCTC/COP/5/INF.DOC./1 و FCTC/COP/6/14 Add.1 و FCTC/COP/7/9 و FCTC/COP/7/INF.DOC./1 و FCTC/COP/8/8 و FCTC/COP/9/8 و FCTC/COP/10/7 و FCTC/COP/11/9.

٤ معلق بموجب القرار FCTC/COP8(21).

٥ يرد ملخص للمناقشات في تقرير الدورة العاشرة لمؤتمر الأطراف في اتفاقية المنظمة الإطارية (الفقرات ٥٢-٦٣).

٦ نظراً للظروف الأمنية التي كانت سائدة في البلد المضيف، عُقدت الدورة العاشرة المستأنفة لمؤتمر الأطراف في عام ٢٠٢٤، أي في العام السابق للدورة الحادية عشرة لمؤتمر الأطراف (بدلاً من فترة ما بين الدورتين التي تمتد لسنتين).

الجزئية لتنفيذ المادتين ٩ و ١٠، وبفضل نظام الإبلاغ المحدث لاتفاقية المنظمة الإطارية، عملاً بالقرار FCTC/COP10(19)، تتاح للأطراف الفرصة لتحسين تبادل الممارسات بشأن تنفيذ هذه الأحكام، بما في ذلك مبادئها التوجيهية الجزئية. ويمكن أن يواكب تبادل المعلومات تعاون أكبر بين الأطراف مباشرة أو من خلال أمانة الاتفاقية، بالتعاون مع المنظمة، بشأن تنفيذ المادتين ٩ و ١٠.

١٠- وإضافة إلى ذلك، تعرض المنظمة خبرة تقنية واسعة، بما في ذلك من خلال وحدتها المعنية بمكافحة التبغ، وعمل فريق الدراسة المعني بتنظيم منتجات التبغ التابع لها، وشبكاتها الخاصة بمختبرات التبغ. وتواصل المنظمة مساعدة الأطراف، سواء من خلال الدعم التقني أو نشر التقارير العلمية والمعايير التي قد تحيل إليها الأطراف.^٧ ويمكن لأمانة الاتفاقية أن تواصل تعزيز جهود المنظمة في تقديم الدعم للأطراف.

توصيات هيئة المكتب

١١- فيما يتعلق باتباع نهج مستقبلي بشأن تنفيذ المادتين ٩ و ١٠ من اتفاقية المنظمة الإطارية وفي ضوء الاعتبارات المذكورة أعلاه، توصي هيئة المكتب بالتركيز على ما يلي:

(أ) الاستجابة للحاجة إلى معالجة أوجه التفاوت بين الأطراف من حيث البنى التحتية العلمية: سد الفجوات التقنية بتعزيز قدرة الأطراف على فهم المبادئ التوجيهية الجزئية الخاصة بتنفيذ المادتين ٩ و ١٠ التي اعتمدت في الدورة الرابعة لمؤتمر الأطراف والتي حُسّن إعدادها واعتمدت في الدورات اللاحقة لمؤتمر الأطراف؛

(ب) تحقيق الفعالية من حيث التكلفة بإعادة توجيه الموارد المالية التي كانت ستستخدم لإنشاء هيئة فرعية لمؤتمر الأطراف إلى أنشطة مثل بناء القدرات والمساعدة التقنية للأطراف، بالاستفادة من أوجه التآزر مع العمل والتدريب الجاريين؛

(ج) إعداد وتعزيز الأدوات والموارد والترويج لها ولفهم المبادئ التوجيهية الجزئية الخاصة بتنفيذ المادتين ٩ و ١٠، بسبل منها عرض أمثلة على الممارسات الجيدة والموارد التي يسهل تحديد مواقعها لتبادل الخبرات، والوقوف على فرص التعاون مع الأطراف الأخرى و/أو المنظمة؛

(د) تعزيز التعاون الأقاليمي بين الأطراف بشأن المادتين ٩ و ١٠؛

(هـ) زيادة ثقة الأطراف في تنفيذ التدابير المسندة بالأدلة، وإبراز عمل الأطراف، والتقدم المحرز في تنفيذ المادتين ٩ و ١٠؛

(و) تجنب تدخلات دوائر الصناعة والحد من مخاطر التأثير غير المبرر من خلال التثقيف والتعاون بين الأطراف.

١٢- وإجمالاً، توصي هيئة المكتب بإرجاء مناقشة مواصلة إعداد المبادئ التوجيهية الجزئية الخاصة بتنفيذ المادتين ٩ و ١٠ من خلال إمكانية إنشاء هيئة فرعية لكي ينظر فيها مؤتمر الأطراف في دورة مقبلة، رهناً بمواصلة تطوير قاعدة الأدلة اللازمة في هذا الصدد.

الإجراء المطلوب من مؤتمر الأطراف

١٣- مؤتمر الأطراف مدعو إلى الإحاطة علماً بهذا التقرير، وإلى النظر في اعتماد مشروع القرار الوارد في الملحق ٢ بهذا التقرير.

الملحق ١

عمل الهيئات الفرعية لمؤتمر الأطراف بشأن تنفيذ المادتين ٩ و ١٠

العمل المنجز في فترة ما بين الدورتين استناداً إلى الولاية الواردة في قرار مؤتمر الأطراف	قرار مؤتمر الأطراف
إعداد مبادئ توجيهية لتنفيذ الاتفاقية، المادة ٩ (A/FCTC/COP/2/8)	FCTC/COP1(15) قرر، في جملة أمور، اعتماد نموذج لإعداد المبادئ التوجيهية بشأن المادة ٩ (بما في ذلك النظر في المادة ١٠ في نهج من عدة مراحل)، ومعايير لتحديد أولويات العمل المتعلق بالمبادئ التوجيهية بشأن المادة ٩، وإنشاء فريق للعمل على إعداد المبادئ التوجيهية.
إعداد مبادئ توجيهية لتنفيذ المادتين ٩ و ١٠ من اتفاقية المنظمة الإطارية بشأن مكافحة التبغ (FCTC/COP/3/6)	FCTC/COP2(14) قرر أن يطلب من الفريق العامل المنشأ بموجب القرار FCTC/COP1(15) مواصلة عمله وتوسيع نطاق ولايته لتشمل المادة ١٠
مشروع مبادئ توجيهية لتنفيذ المادتين ٩ و ١٠ من اتفاقية المنظمة الإطارية بشأن مكافحة التبغ (FCTC/COP/4/6 Rev.1)	FCTC/COP3(9) قرر تكليف الفريق العامل بمواصلة عمله، وإعداد مبادئ توجيهية في عملية تدريجية
مواصلة إعداد مبادئ توجيهية جزئية لتنفيذ المادتين ٩ و ١٠ من اتفاقية المنظمة الإطارية بشأن مكافحة التبغ (FCTC/COP/5/9)	FCTC/COP4(10) اعتماد المبادئ التوجيهية الجزئية الخاصة بتنفيذ المادتين ٩ و ١٠ من اتفاقية المنظمة الإطارية قرر تكليف الفريق العامل بمواصلة عمله في إعداد مبادئ توجيهية في عملية تدريجية
إحراز تقدم في مواصلة إعداد مبادئ توجيهية جزئية لتنفيذ المادتين ٩ و ١٠ من اتفاقية المنظمة الإطارية (FCTC/COP/6/13)	FCTC/COP5(6) اعتمد المبادئ التوجيهية الجزئية المحدثة الخاصة بتنفيذ المادتين ٩ و ١٠ من اتفاقية المنظمة الإطارية (التي تتضمن عناصر إضافية) قرر تكليف الفريق العامل بمواصلة عمله في إعداد مبادئ توجيهية في عملية تدريجية
إدراج مسائل متعلقة بالتبغ عديم الدخان في مواصلة إعداد المبادئ التوجيهية الجزئية لتنفيذ المادة ٩ والمادة ١٠ من اتفاقية المنظمة الإطارية	FCTC/COP6(8) قرر أن يطلب إلى أمانة الاتفاقية أن تدرج، حسب الاقتضاء، إشارة محددة إلى مسائل متعلقة بالتبغ عديم الدخان ومناقشتها في الفريق العامل المعني بالمادتين ٩ و ١٠ من اتفاقية المنظمة الإطارية.
إدراج منتجات تبغ النرجيلة في مواصلة إعداد المبادئ التوجيهية الجزئية لتنفيذ المادة ٩ والمادة ١٠ من اتفاقية المنظمة الإطارية	FCTC/COP6(10) طلب إلى أمانة الاتفاقية أن تدرج، حسب الاقتضاء، إشارة محددة إلى منتجات تبغ النرجيلة ومناقشتها في الفريق العامل المعني بالمادتين ٩ و ١٠ من اتفاقية المنظمة الإطارية.
مواصلة إعداد مبادئ توجيهية جزئية لتنفيذ المادتين ٩ و ١٠ من اتفاقية المنظمة الإطارية (FCTC/COP/7/8)	FCTC/COP6(12) قرر تكليف الفريق العامل بمواصلة عمله في إعداد مبادئ توجيهية في عملية تدريجية
لم يقدم الفريق العامل تقريراً إلى الدورة الثامنة لمؤتمر الأطراف وفقاً للقرار FCTC/COP7(14) وأحدث العناصر التي أضيفت إلى المبادئ التوجيهية الجزئية لتنفيذ المادتين ٩ و ١٠ هي العناصر التي اعتمدت الدورة السابعة لمؤتمر الأطراف	FCTC/COP7(14) اعتمد المبادئ التوجيهية الجزئية المحدثة الخاصة بتنفيذ المادتين ٩ و ١٠ من اتفاقية المنظمة الإطارية (التي تتضمن عناصر إضافية) قرر تكليف الفريق العامل بمواصلة عمله في إعداد مبادئ توجيهية في عملية تدريجية

<p>تعليق الفريق العامل</p> <p>تقديم تقرير فريق الخبراء بشأن تنفيذ المادتين ٩ و ١٠، الذي يتضمن توصيات، إلى مؤتمر الأطراف (FCTC/COP/9/6)</p>	<p>قرر تعليق ولاية الفريق العامل المعني بوضع مبادئ توجيهية بخصوص تنفيذ المادتين ٩ و ١٠ من الاتفاقية الإطارية والمنشأ بموجب القرار FCTC/COP1(15) حتى الدورة التاسعة لمؤتمر الأطراف.</p> <p>طلب إلى هيئة المكتب التشاور مع الأطراف فيما يتعلق بالفريق العامل المعني بتنفيذ المادتين ٩ و ١٠ بشأن خطة طويلة الأجل لإعداد مزيد من الإرشادات بشأن هاتين المادتين، وبرنامج عمل محتمل قصير الأجل ومتوسط الأجل، وأساليب العمل المناسبة للفريق العامل؛ وتقديم تقرير إلى الدورة التاسعة لمؤتمر الأطراف</p> <p>طلب إلى أمانة الاتفاقية أن تتشع، وفقاً لتوجيهات هيئة المكتب، فريق خبراء لدراسة الأسباب التي تقف وراء تدني مستويات تنفيذ الأطراف للمادتين ٩ و ١٠ من الاتفاقية وما يتصل بهما من مبادئ توجيهية جزئية.</p>	<p>FCTC/COP8(21)</p>
<p>استمرار سريان تعليق الفريق العامل</p> <p>أعيد تقديم تقرير فريق الخبراء بشأن تنفيذ المادتين ٩ و ١٠ إلى مؤتمر الأطراف دون تغيير (FCTC/COP/10/6).</p> <p>أرجئ النظر في المسألة في الدورة العاشرة لمؤتمر الأطراف</p>	<p>قرر المؤتمر إرجاء تقرير هيئة المكتب عن الفريق العامل المعني بتنفيذ المادتين ٩ و ١٠ من الاتفاقية الإطارية حتى الدورة العاشرة لمؤتمر الأطراف، على أن يكون مفهوماً أن ولاية الفريق العامل تظل معلقة حتى الدور العاشرة لمؤتمر الأطراف؛</p> <p>قرر تمديد ولاية فريق الخبراء المنشأ من أجل دراسة الأسباب التي تقف وراء تدني مستوى تنفيذ المادتين ٩ و ١٠ من الاتفاقية والمبادئ التوجيهية الجزئية ذات الصلة، على النحو المبين في القرار FCTC/COP8(21)، والإبقاء على الاختصاصات الواردة فيها وفقاً لإرشادات هيئة المكتب، وبالتشاور مع الأطراف، حسب الاقتضاء، بغية مناقشة تقرير محدث بهذا الشأن في الدورة العاشرة لمؤتمر الأطراف.</p>	<p>FCTC/COP9(2)</p>
<p>إدراج بند في جدول الأعمال المؤقت للدورة الحادية عشرة لمؤتمر الأطراف</p> <p>تقديم هيئة المكتب اقتراحاً معدلاً في هذا التقرير إلى الدورة الحادية عشرة لمؤتمر الأطراف</p>	<p>لم يختتم النظر في المسألة في الدورة العاشرة لمؤتمر الأطراف. أوصت اللجنة "أ" بأن تنتظر فيها الأطراف في الدورة الحادية عشرة لمؤتمر الأطراف، وفقاً للمادة ١٣ من النظام الداخلي لمؤتمر الأطراف</p>	<p>FCTC/COP/10/A/R/3 (التقرير الثالث للجنة "أ") وتقرير الدورة العاشرة لمؤتمر الأطراف في اتفاقية المنظمة الإطارية.</p>

الملحق ٢

مشروع قرار: تنظيم محتويات منتجات التبغ وتنظيم الكشف عن منتجات التبغ (المادتان ٩ و ١٠ من اتفاقية المنظمة الإطارية)

إن مؤتمر الأطراف،

إذ يسلم بالتزامات الأطراف المنصوص عليها في المادة ٩ (تنظيم محتويات منتجات التبغ) والمادة ١٠ (تنظيم الكشف عن منتجات التبغ) من اتفاقية المنظمة الإطارية بشأن مكافحة التبغ (اتفاقية المنظمة الإطارية)؛

وإذ يذكر بالقرار FCTC/COP1(15) بشأن إنشاء فريق عامل لوضع مبادئ توجيهية بشأن تنفيذ المادتين ٩ و ١٠ من اتفاقية المنظمة الإطارية، والقرار FCTC/COP2(14) بشأن توسيع نطاق عمل الفريق العامل ليشمل خصائص المنتجات، مثل سمات التصميم، إلى الحد الذي تؤثر فيه على أهداف اتفاقية المنظمة الإطارية؛

وإذ يذكر أيضاً القرار FCTC/COP4(10) بشأن اعتماد مبادئ توجيهية جزئية لتنفيذ المادتين ٩ و ١٠ من الاتفاقية الإطارية وتكليف الفريق العامل بمواصلة عمله في مجال وضع المبادئ التوجيهية في إطار عملية تدريجية، وتقديم مسودة للمبادئ التوجيهية بشأن قابلية تسبب الإدمان والسمية إلى المؤتمر في دوراته المقبلة للنظر فيها؛

وإذ يحيط علماً بالقرار FCTC/COP5(6) بشأن مواصلة إعداد المبادئ التوجيهية الجزئية؛

وإذ يذكر بالقرار FCTC/COP7(14) بشأن مواصلة إعداد المبادئ التوجيهية الجزئية، من بين إجراءات أخرى؛

وإذ يذكر بالقرار FCTC/COP8(21)، الذي علّق مؤتمر الأطراف بموجبه ولاية الفريق العامل المنشأ بموجب القرار FCTC/COP1(15) والمعدل بقرارات لاحقة لوضع مبادئ توجيهية لتنفيذ المادتين ٩ و ١٠، وذلك حتى الدورة التاسعة لمؤتمر الأطراف؛

وإذ يحيط علماً بأن مؤتمر الأطراف قد طلب من هيئة المكتب، بموجب القرار FCTC/COP8(21)، التشاور مع الأطراف فيما يتعلق بالفريق العامل المعني بتنفيذ المادتين ٩ و ١٠ بشأن خطة طويلة الأجل لإعداد مزيد من الإرشادات بشأن هاتين المادتين، وبرنامج عمل محتمل قصير الأجل ومتوسط الأجل، وأساليب العمل المناسبة للفريق العامل، وتقديم تقرير إلى المؤتمر في دورته التاسعة للنظر فيه؛

وإذ يذكر بالقرار FCTC/COP9(2) الذي قرر المؤتمر بموجبه إرجاء تقرير هيئة المكتب عن الفريق العامل المعني بتنفيذ المادتين ٩ و ١٠ من الاتفاقية الإطارية حتى الدورة العاشرة لمؤتمر الأطراف، على أن يكون مفهوماً أن ولاية الفريق العامل تظل مُعلّقة حتى الدورة العاشرة لمؤتمر الأطراف؛

وإذ يحيط علماً بالوثيقة FCTC/COP/10/5، التي تتضمن تقرير هيئة المكتب عن تنفيذ المادتين ٩ و ١٠ من اتفاقية المنظمة الإطارية؛ والوثيقة FCTC/COP/10/6، التي تتضمن تقرير فريق الخبراء المنشأ من أجل دراسة الأسباب التي تقف وراء تدني مستوى تنفيذ المادتين ٩ و ١٠ من الاتفاقية؛ والوثيقة FCTC/COP/11/8، التي تتضمن تقريراً محدثاً من هيئة المكتب، في ضوء المناقشات التي أجريت في الدورة العاشرة لمؤتمر الأطراف،

١- يقر ما يلي:

(أ) إرجاء إنشاء أو إعادة إنشاء فريق عامل أو فريق خبراء لمواصلة إعداد المبادئ التوجيهية الجزئية الخاصة بتنفيذ المادتين ٩ و ١٠ إلى حين الوقت الذي يراه مؤتمر الأطراف مناسباً لاستئناف ذلك العمل في المستقبل؛

(ب) تركيز العمل على تنفيذ الالتزامات الواردة في المادتين ٩ و ١٠، وعلى تعزيز قدرة الأطراف والحد من أوجه التفاوت بين الأطراف فيما يتعلق بتنفيذ المادتين ٩ و ١٠، من خلال إذكاء وعي الأطراف بالمتطلبات التقنية لتلك الأحكام والمبادئ التوجيهية الجزئية لتنفيذها، وتعزيز البنى التحتية للأطراف، وتيسير تبادل المعلومات والتعاون بين الأطراف بشأن تنفيذ المادتين ٩ و ١٠؛

(ج) تقديم الدعم للأطراف من خلال إعطاء الأولوية لاستخدام الأدوات والموارد القائمة وتعزيزها، والاستفادة من الكفاءة وتجنب الازدواجية؛

٢- يطلب إلى أمانة المنظمة ما يلي:

(أ) دعم الأطراف لزيادة وعيها وتعزيز فهمها وقدرتها على تنفيذ المادتين ٩ و ١٠ والمبادئ التوجيهية الجزئية لتنفيذهما، من خلال تعزيز الأدوات والموارد ونشرها وتعزيزها وتطويرها؛ وعرض أمثلة على الممارسات الجيدة والموارد المتاحة لتبادل الخبرات بين الأطراف؛ وتحديد فرص التعاون بين الأطراف و/ أو مع المنظمة بشأن هاتين المادتين؛

(ب) التعاون مع المنظمة في عملها الرامي إلى دعم الأطراف في تنفيذ المادتين ٩ و ١٠ ومبادئ التوجيهية الجزئية للاستفادة من الخبرة التقنية للمنظمة، بما في ذلك خبرة فريق الدراسة المعني بتنظيم منتجات التبغ التابع للمنظمة وشبكة مختبرات التبغ التابعة للمنظمة.

(ج) دعوة المنظمة إلى مواصلة تقديم تقارير عن المسائل التقنية المتعلقة بتنفيذ المادتين ٩ و ١٠ في دورات مؤتمر الأطراف المقبلة.

= = =